رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى على الهواء - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

6652 - حكم قراءة الفاتحة للمأموم - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

محمد من الحوطة تفضل يا محمد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله. يا شيخ تفضل. عندي عندي سؤال حول قراءة الفاتحة بالنسبة للمأموم ما حكمها يا شيخ - 00:00:03

وبالتحصيل في الصلاة في الصلاة السرية يقرأها المأموم واما في الصلاة الجهرية اذا جهر الامام فانه ينصت لقراءة لقراءة الامام لقوله سبحانه وتعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون. ان تمكن من قراءتها في سكتات الامام - 00:00:20

فانه يقرأها واذا لم يتمكن فانه لا حرج عليه في ذلك. نعم. يسكت حينما ينتهي الامام من او يبدأ الامام بقراءة السورة التي بالفاتحة يسكت الامام وهو المأموم اذا اذا قرأ الامام اذا قرأ الامام جهر فان المأموم يسكت وينصت للقرآن - 00:00:44

واذا سكت فان فان المأموم يقرأ الفاتحة - 00:01:11